

## إعتراف بدين وترخيص في الإقتطاع

إني المضي (ة) أسفله.....صاحب(ة) بطاقة التعريف  
الوطنية عدد .....المسلمة ب.....في.....والقاطن(ة) حاليا  
ب .....أرمل(ة) المرحوم(ة) .....  
منخرط(ة) بنظام العملة غير الأجراء تحت عدد .....

وحيث تخلد بذمة المرحوم(ة) قريني مبلغ .....دينارا  
(.....دينارا) بعنوان خطايا تأخير تقدمت بشأنها بمطلب في الطرح على وجه الفضل.

وحيث تنص أحكام الفصل 31 من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في  
03 جويلية 1995 المتعلق بنظام الضمان الإجتماعي للعملة غير الأجراء على "أن الحق في  
التمتع بالمنح النقدية المنصوص عليها بهذا الأمر يتوقف على الخلاص الفعلي لمجموع المبالغ  
المستحقة للصندوق."

لذا فإنني أرخص بمقتضى هذا الكتب الغير قابل للرجوع فيه للصندوق الوطني  
للضمان الإجتماعي في صورة رفض مطلب الطرح ، لإقتطاع مبالغ هذه الخطايا من منحة  
رأس المال عند الوفاة أو عند الإقتضاء من الجارية.

الإمضاء  
(معرف به)